



أصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت المقدس؟

عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قُلْتُ لِحَدِيثِ بْنِ الْيَمَانِ: أَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَصْلَحَ، بِمِ تَقُولُ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بِالْقُرْآنِ، بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْقُرْآنُ. فَقَالَ حَدِيثُ: مَنْ أَحْتَجَّ بِالْقُرْآنِ فَقَدْ أَفْلَحَ. - قَالَ سَفِيَانُ: يَقُولُ فَقَدْ أَحْتَجَّ، وَرَبِمَا قَالَ: قَدْ فَلَاحَ - فَقَالَ: {سَبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى}. قَالَ: أَفْتَرَاهُ صَلَّى فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُتِبَ عَلَيْكَ فِيهِ الصَّلَاةُ كَمَا كُتِبَتْ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ حَدِيثُ: قَدْ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَابَةَ طَوِيلَةَ الظَّهْرِ مَمْدُودَةٌ هَكَذَا، خَطُوهُ مَدُّ بَصْرِهِ، فَمَا زَايَلَا ظَهَرَ الْبُرَاقِ حَتَّى رَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعَدَ الْآخِرَةَ أَجْمَعَ، ثُمَّ رَجَعَا عَوْدَهُمَا عَلَى بَدْنَهُمَا. قَالَ: وَيَتَحَدَّثُونَ أَنَّهُ رَبَطَهُ، لَمْ؟ لَيْفَرَّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ.

[حسن] [رواه الترمذي]

سَأَلَ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ حَدِيثُ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ حَدِيثُ: لَمْ يَصِلْ رَسُولُ اللَّهِ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَقَوْلُهُ هَذَا مَبْنِي عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ صَلَاتُهُ فِيهِ، قَالَ زُرِّ: بَلَى قَدْ صَلَّى فِيهِ، قَالَ حَدِيثُ: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَصْلَحَ، وَهُوَ الَّذِي انْحَسَرَ الشَّعْرُ عَنْ رَأْسِهِ، بِأَيِّ دَلِيلٍ تَقُولُ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ؟ قَالَ زُرِّ: أَقُولُهُ بِالْقُرْآنِ، يَحْكُمُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْقُرْآنُ وَيُفْصِلُ، قَالَ حَدِيثُ: مَنْ أَحْتَجَّ بِالْقُرْآنِ فَقَدْ أَفْلَحَ أَيَّ فَازٍ بِمِرَامِهِ، قَالَ سَفِيَانُ فِي بَيَانِ مَرَادِ حَدِيثِ: بِقَوْلِهِ أَفْلَحَ: يَرِيدُ حَدِيثُ أَنَّهُ أَتَى بِالْحُجَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَرَبِمَا قَالَ الرَّاوي: فَقَدْ فَلَاحَ أَيُّ قَدْ فَازَ وَانْتَصَرَ، فَقَالَ زُرِّ بْنُ حُبَيْشٍ {سَبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى} يَعْنِي إِذْ أَسْرَى بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَدَخَلَهُ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ قَدْ صَلَّى فِيهِ، قَالَ حَدِيثُ: هَلْ تَرَاهُ صَلَّى فِيهِ؟ يَعْنِي هَلْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَصْرِيحٌ لصلَاتِهِ؟ قَالَ زُرِّ: لَا لَيْسَ فِيهَا تَصْرِيحٌ، لَكِنِ الظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهُ صَلَّى فِيهِ، قَالَ حَدِيثُ: لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُتِبَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ فِيهِ، كَمَا كُتِبَتْ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ حَدِيثِ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ وَرَدَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ، وَأَنَّهُ لَا تَلَازِمَ بَيْنَ صَلَاتِهِ وَبَيْنِ الْحُكْمِ عَلَيْنَا، فَإِنِ كَانَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ كُتِبَ عَلَيْكَ الْفَرْضُ فَلَا يَلْزَمُ، وَإِنِ أَرَادَ التَّشْرِيحَ فَتَلْتَزِمُهُ، فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ، وَقَدْ شَرَعَ النَّبِيُّ الصَّلَاةَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَرَنَهُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِهِ فِي شِدِّ الرَّحَالِ، وَذَكَرَ فَضِيلَةَ الصَّلَاةِ فِيهِ فِي غَيْرِ مَا حَدِيثُ. قَالَ حَدِيثُ: قَدْ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَابَةَ وَهِيَ الْبُرَاقُ طَوِيلَةُ الظَّهْرِ مَمْدُودَةٌ هَكَذَا، وَأَشَارَ حَدِيثُ لَطُولِ ظَهْرِهِ وَمَدِّ بِيَدِهِ، خَطُوهُ مِنْتَهَى بَصْرِهِ، فَمَا مَا فَارَقَ النَّبِيَّ وَجَبْرِيلَ ظَهَرَ الْبُرَاقِ حَتَّى رَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعَدَ الْآخِرَةَ أَجْمَعَ، ثُمَّ رَجَعَا عَوْدَهُمَا عَلَى بَدْنَهُمَا أَيُّ لَمْ يَقْطَعَا ذَهَابَهُمَا حَتَّى أَوْصَلُوهُ بِرَجُوعِهِمْ، قَالَ حَدِيثُ: وَيَقُولُونَ إِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَبَطَ الْبُرَاقَ، لَمْ؟ أَيُّ لَأَيِّ شَيْءٍ رَبَطَ الْبُرَاقَ ثُمَّ قَالَ عَلَى وَجْهِ الْإِنْكَارِ: لَيْفَرَّ مِنْهُ، أَيُّ هَلْ رَبَطَهُ لَخَوْفِ فِرَارِهِ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَلَا يُمْكِنُ مِنْهُ الْفِرَارُ لِأَنَّهُ مَسْخَرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا حَاجَةَ إِلَى رَبَطِهِ، وَالْمَثْبُوتُ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي، أَيُّ أَنْ مِنْ أُثْبِتَ رَبَطَ الْبُرَاقِ وَالصَّلَاةَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَعَهُ زِيَادَةُ عِلْمِ عَلَى مَنْ نَفَى ذَلِكَ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ.

معاني الكلمات

أصلع الصلع: انحسار الشعر عن الرأس.

بيني وبينك القرآن الذي يفصل بيننا هو القرآن.

فلج فاز وانتصر.

أفتراه هل ترى أن في ذكرك لآية تصريح بصلاته عليه الصلاة والسلام فيه؟

لكتب عليكم لفرض.

مد بصره منتهى بصره.

فما زايلاً لم يترك النبي عليه الصلاة والسلام ولا جبريل البراق.

البراق الدابة التي ركبها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء، سمي بذلك لنصوع لونه وشدة بريقه، وقيل لسرعة حركته شَبَّهُ فيهما بالبرق.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65322>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

